



آلية التحقق

من استحقاق المستفيدين للخدمات

جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة

رقم تصريح { 1000663400 }



آلية التحقق من استحقاق المستفيدين للخدمات

جمعية انطلق للأشخاص ذوي الإعاقة

أولاً: الهدف

تهدف هذه الآلية إلى ضمان توجيه خدمات الجمعية إلى المستفيدين المستحقين فعلياً من ذوي اضطراب التوحد، وفق معايير عادلة وشفافة، وبما يحقق العدالة والكفاءة في توزيع الموارد.

ثانياً: نطاق التطبيق

تطبق هذه الآلية على جميع برامج وخدمات الجمعية، وتشمل:

- البرامج التأهيلية
- البرامج التعليمية
- البرامج الأسرية
- البرامج التوعوية



ثالثاً: شروط الاستحقاق الأساسية

يشترط لقبول المستفيد ما يلي:

1. أن يكون المستفيد من ذوي اضطراب التوحد (تشخيص معتمد).
2. أن يكون ضمن النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية.
3. تقديم كافة المستندات المطلوبة.
4. الالتزام بأنظمة ولوائح الجمعية.
5. أولوية للحالات ذات الدخل المحدود (في حال الخدمات المدعومة).

رابعاً: المستندات المطلوبة

- تقرير طبي حديث يثبت التشخيص
- الهوية الوطنية / الإقامة
- سجل الأسرة
- إثبات دخل (إن وجد)
- نموذج طلب الخدمة

خامساً: خطوات التحقق من الاستحقاق

1. استقبال الطلب

- تقديم الطلب عبر :
 - الموقع الإلكتروني
 - الحضور المباشر
- تسجيل الطلب في النظام



2.مراجعة أولية.

- التأكد من اكتمال المستندات
- مطابقة الشروط الأساسية

3.التقييم الفني

- إجراء تقييم للحالة بواسطة :
 - أخصائي نفسي
 - أخصائي سلوك
- تحديد مستوى الحالة واحتياجاتها

4.دراسة الحالة الاجتماعية

- تقييم الوضع الاقتصادي للأسرة
- تحديد مستوى الدعم المناسب

5.اعتماد الحالة

- عرض الطلب على لجنة مختصة
- إصدار القرار :
 - قبول
 - قبول مشروط
 - اعتذار



6. إشعار المستفيد

- إبلاغ ولي الأمر بالقرار
- تحديد موعد بدء الخدمة

سادساً: معايير المفاضلة (في حال زيادة الطلب)

- شدة الحالة
- عمر الطفل (الأولوية للتدخل المبكر)
- الحالة الاقتصادية
- عدم الاستفادة من خدمات مماثلة

سابعاً: إعادة التقييم الدوري

- يتم إعادة تقييم المستفيد كل :
 - 6 أشهر للحالات النشطة
- تحديث الخطة التأهيلية

ثامناً: الرقابة وضمان الجودة

- مراجعة دورية للملفات
- تدقيق عشوائي للحالات
- قياس رضا المستفيدين



تاسعاً: حفظ البيانات والسرية

- حفظ جميع بيانات المستخدمين بسرية تامة
- استخدام البيانات لأغراض العمل فقط
- الالتزام بأنظمة حماية البيانات

عاشراً: التظلمات والشكاوى

- يحق للمستخدم تقديم اعتراض خلال 7 أيام
- يتم دراسة الطلب خلال 10 أيام عمل
- الرد بشكل رسمي وموثق

تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الجمعية رقم 5
لعام 2025 بتاريخ 31 / 12 / 2025م